

Distr.: General
23 March 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

البند ٧٨ (أ) من القائمة الأولية*

المحيطات وقانون البحار: المحيطات وقانون البحار

التقرير المتعلق بأعمال الفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية
المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي،
بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية

رسالة مؤرخة ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الرئيستين
المشاركيتين للفريق العامل المخصص الجامع

نتشرف بأن نحيل إليكم التقرير المرفق عن أعمال الفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية
المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب
الاجتماعية - الاقتصادية، وقد اجتمع الفريق في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ٢٨ شباط/فبراير إلى
١ آذار/مارس ٢٠١٨، عملاً بالفقرة ٣٣٠ من قرار الجمعية العامة ٧٢/٧٣. ويبين الفرع الثالث من
التقرير التوصيات المتفق عليها للفريق العامل المخصص الجامع، المقدمة إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة
والسبعين. ويتضمن الفرع الرابع من التقرير توجيهات للمكتب، ولفريق الخبراء، ولأمانة العملية المنتظمة
بشأن تنفيذ الدورة الثانية للعملية المنتظمة.

ونرجو ممتنّين تعميم هذه الرسالة، إضافة إلى التقرير، بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة
في إطار بند جدول الأعمال المعنون "المحيطات وقانون البحار".

(توقيع) جوليت باب - رايلي

(توقيع) مينا - لينا ليند



تقرير الفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية

أولاً - تقرير الفريق العامل المخصص الجامع

١ - عُقد الاجتماع العاشر للفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية ("العملية المنتظمة") عملاً بالفقرة ٣٣٠ من قرار الجمعية العامة ٧٢/٧٣. وقد عقد اجتماع الفريق العامل بمقر الأمم المتحدة في نيويورك، في ٢٨ شباط/فبراير و ١ آذار/مارس ٢٠١٨.

٢ - وافتتحت الاجتماع حوليت باب - رايلي (بربادوس)، ورئيسة الفريق العامل المشاركة. وأدلى السيد ميغيل دي سيريا سواريس، وكيل الأمين العام للشؤون القانونية، والمستشار القانوني للأمم المتحدة بملاحظات استهلاكية باسم الأمين العام. وشاركت مينا - لينا ليند (إستونيا) في رئاسة اجتماع الفريق العامل في ١ آذار/مارس ٢٠١٨، عقب تعيينها من جانب رئيس الجمعية العامة بصفقتها الرئيسية المشاركة للفريق العامل.

٣ - وحضر الاجتماع ممثلون عن ٥٧ دولة عضواً^(١)، ودولة واحدة غير عضو^(٢)، وثلاث منظمات حكومية دولية، وهيئات أخرى^(٣)، ومنظمة غير حكومية^(٤).

٤ - وحضر الاجتماع أيضاً الأعضاء التالية أسماؤهم في فريق الخبراء المنشأ عملاً بالفقرة ٢٨٧ من قرار الجمعية العامة ٧٠/٢٣٥: أناستازيا ستراكي (اليونان)، ورينيسون روا (كينيا)، وتشول بارك (جمهورية كوريا) وألان سيمكوك (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية). وقد شارك كل من رينيسون روا وألان سيمكوك بصفتهما المنسقين المشتركين لفريق الخبراء.

٥ - وكانت الوثائق المساندة التالية متاحة للاجتماع: جدول أعمال مؤقت؛ وجدول أعمال مؤقت مشروع؛ وشكل للتقييم؛ وتنظيم مقترح للأعمال؛ ومشروع مخطط عام للتقييم العالمي الثاني للمحيطات؛ ومشروع جدول زمني وخطة لتنفيذ التقييم العالمي الثاني للمحيطات؛ ومشروع توجيهات مقدمة إلى

(١) الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أنغولا، إكوادور، بابوا غينيا الجديدة، البرازيل، إسرائيل، ألمانيا، إندونيسيا، إيطاليا، البرتغال، بلغاريا، تايلند، جامايكا، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب السودان، رومانيا، سري لانكا، السلقادور، سلوفاكيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، سيراليون، الصين، غانا، غواتيمالا، فانواتو، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، مالطة، مدغشقر، مصر، المكسيك، ملديف، موريشيوس، ناميبيا، النمسا، نيبال، نيوزيلندا، اليونان، الهند، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

(٢) الكرسي الرسولي.

(٣) الاتحاد الأوروبي، واللجنة الحكومية الدولية لعلوم المحيطات، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، والأمانة العامة للأمم المتحدة (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية).

(٤) الرابطة الدولية لمديري السفن.

المساهمين، الجزء الثاني؛ وعناصر للمناقشة بشأن المبادئ التوجيهية للجولة الثانية من حلقات العمل الإقليمية المقرر عقدها في عام ٢٠١٨.

٦ - وأقر الفريق العامل جدول الأعمال (انظر الفرع الثاني أدناه)، ووافق على تنظيم الأعمال بالصيغة التي اقترحتها الرئيستان المشاركتان.

٧ - وفي إطار البند ٤ من جدول الأعمال، عرضت الرئيصة المشاركة، حوليت باب - راييلي، تقرير مكتب الفريق العامل. وأدلى عدد من الوفود ببيانات عامة في إطار بند جدول الأعمال، مرحبين بالتقرير وبعمل المكتب فيما بين الدورات، ومعربين عن تقديرهم للعمل الذي اضطلعت به الرئيصة المشاركة، والمكتب، وفريق الخبراء، والأمانة، خلال فترة ما بين الدورات. وسلطت الوفود الضوء على ما تحقق من نجاح في إكمال الجولة الأولى من حلقات العمل الإقليمية لمساعدة الدورة الثانية للعملية المنتظمة، وعلى العروض المقدمة لاستضافة حلقات عمل للجولة الثانية من حلقات العمل الإقليمية، وإضافة خبير إلى فريق الخبراء، وترشيح خبراء لمجموعة الخبراء، والعمل من أجل تنظيم المناسبة المتعلقة ببناء القدرات وإجراء حوار بين أصحاب المصلحة المتعددين في عام ٢٠١٩. وشدد عدد من الوفود على أهمية تعزيز الوعي بالعملية المنتظمة ونواتجها خلال الدورة الثانية. وقد أحاط الفريق العامل علماً بالتقرير.

٨ - وأدلى بعض الوفود ببيانات عامة في إطار البند ٥، معربين أيضاً عن تقديرهم للنجاح في إنجاز الجولة الأولى من حلقات العمل الإقليمية التي عقدت في عام ٢٠١٧، وموجهين الشكر إلى الجهات المضيفة، وإلى المكتب لإشرافه على تنظيم حلقات العمل، وإلى المنسقين المشاركين وأعضاء فريق الخبراء الذين شاركوا، وكذلك إلى الأمانة لما قدمته من دعم. وأعرب بعضهم عن تقديرهم بصفة خاصة لمساهمة حلقات العمل في صياغة مشروع مخطط عام للتقييم العالمي الثاني للمحيطات، وكذلك لنظرها في كيفية جعل التقييم العالمي الثاني للمحيطات ذا أهمية لدى مقرري السياسات. ولاحظت الوفود أيضاً أهمية حلقات العمل بالنسبة لإذكاء الوعي، وأعربت عن تقديرها لتضمين تقارير حلقات العمل نظرة عامة شاملة للمناقشات.

٩ - وفي إطار البند ٦، وعملاً بالفقرة ٣٣٠ من قرار الجمعية العامة ٧٣/٧٢، نظر الفريق العامل في مشروع المخطط العام للتقييم العالمي الثاني للمحيطات، الذي عرضه المنسقان المشتركان لفريق الخبراء. وأشار إلى أن الجمعية العامة لاحظت، في ذلك القرار، عناصر المناقشة المتعلقة بشكل وهيكل التقييم أو التقييمات التي ستجرى في الدورة الثانية للعملية المنتظمة، والتي أعدها فريق الخبراء، وفقاً لبرنامج العمل، وقررت، في ما يتعلق بوضع مخطط عام، أن يمضي فريق الخبراء قدماً في عمله على أساس إعداد تقييم شامل واحد. وأشار كذلك إلى أن مشروع العناصر عُرض على الجولة الأولى من حلقات العمل الإقليمية المعقودة في عام ٢٠١٧، وأن مشروع المخطط العام أُعد مع مراعاة التعليقات التي وردت من حلقات العمل تلك.

١٠ - ولاحظ الفريق العامل أن الجمعية العامة أشارت، في الفقرة ٢٩٤ من قرارها ٢٥٧/٧١، إلى أن نطاق العملية المنتظمة ركز في الدورة الأولى، على وضع خط الأساس، وقررت أن يمتد نطاق الدورة الثانية ليشمل تقييم الاتجاهات السائدة وتحديد الثغرات.

١١ - وقدم بعض الوفود اقتراحات بشأن مشروع المخطط العام للتقييم العالمي الثاني للمحيطات، وهي الاقتراحات التي ناقشها الفريق العامل المخصص الجامع بالتشاور مع المنسقين المشتركين لفريق

الخبراء، اللذين توليا بعد ذلك إعداد مشروع منقح للمخطط العام. وتضمن المشروع المنقح تلك التعديلات التي اقترحتها الفريق العامل المخصص الجامع، والتي أشار المنسقان المشتركان لفريق الخبراء بإمكانية قبولها لتتسق مع التصميم العام لمشروع المخطط العام، ومع التوجيهات المقدمة إلى المساهمين، الجزء الأول، التي اعتمدها الفريق العامل المخصص الجامع في اجتماعه التاسع، وأحاطت الجمعية العامة بها علماً في قرارها ٧٢/٧٣. وعقب مناقشات أجريت لمشروع المخطط المنقح، وافق الفريق العامل المخصص الجامع على المخطط العام للتقييم العالمي الثاني للمحيطات، مع التعديلات المتفق عليها (انظر المرفق الأول)، وطلب إلى فريق الخبراء أن يعد مخططاً عاماً مشروحاً للتقييم العالمي الثاني للمحيطات لأغراض الاجتماع الحادي عشر للفريق العامل.

١٢ - وفي إطار البند ٧، نظر الفريق العامل في مشروع جدول زمني وخطة تنفيذ من أجل إعداد التقييم العالمي الثاني للمحيطات من جانب فريق الخبراء. وعقب قيام المنسقين المشتركين لفريق الخبراء بعرض المشروع، أحاط الفريق العامل علماً بالجدول الزمني الأولي وخطة التنفيذ، وطلب إلى المكتب الإشراف على تنفيذهما.

١٣ - وفي إطار البند ٨، نظر الفريق العامل في الجزء الثاني من مشروع التوجيهات المقدمة إلى المساهمين، الذي أعده فريق الخبراء عملاً بالفقرة ٣١٠ من قرار الجمعية العامة ٢٥٧/٧١. ووفقاً لاختصاصات فريق الخبراء، فقد تولى فريق الخبراء تنقيح الجزء الأول من التوجيهات المقدمة إلى المساهمين، التي أقرها الفريق العامل المخصص الجامع في اجتماعه التاسع، وأحاطت علماً بها الجمعية العامة في الفقرة ٣٢٣ من قرارها ٧٢/٧٣. وأحاط الفريق العامل علماً بالتوجيهات المقدمة إلى المساهمين، الجزء الثاني (انظر المرفق الثاني).

١٤ - وفي إطار البند ٩، نظر الفريق العامل في الجولة الثانية من حلقات العمل الإقليمية. وأشار الفريق العامل إلى أن الجولة الثانية من حلقات العمل الإقليمية المتوخاة في برنامج العمل للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٠ ستعقد في النصف الثاني من عام ٢٠١٨، بهدف تحقيق جملة أمور منها إرشاد عملية جمع المعلومات والبيانات على الصعيد الإقليمي من أجل إعداد التقييم العالمي الثاني للمحيطات. وقد أشير إلى أن الأمانة تلقت عدداً من العروض الرسمية لاستضافة حلقة عمل إقليمية للجولة الثانية دعماً للعملية المنتظمة. وعرض المنسقان المشتركان مشروع عناصر للمبادئ التوجيهية للجولة الثانية من حلقات العمل أعده فريق الخبراء.

١٥ - وأحاط الفريق العامل علماً بمختلف العروض، وكذلك بمشاريع العناصر للمبادئ التوجيهية للجولة الثانية من حلقات العمل. وطلب إلى المكتب إنجاز واعتماد المبادئ التوجيهية للجولة الثانية من حلقات العمل المقرر عقدها في عام ٢٠١٨، والمقرر أن يعدها فريق الخبراء بالتشاور مع الأمانة، مع مراعاة المبادئ التوجيهية المتعلقة بالجولة الأولى من حلقات العمل للدورة الثانية للعملية المنتظمة.

١٦ - وفي إطار البند ١٠، نظر الفريق العامل في الأنشطة المتعلقة ببناء القدرات على أساس الاحتياجات للعملية المنتظمة، بما في ذلك تجميع وتعهد سجل لحصر موارد لبناء القدرات؛ وعقد حلقات عمل ومتابعتها، وإجراء حوار بين أصحاب المصلحة المتعددين (دراسات لحالات فردية للممارسات الجيدة)، وتنظيم مناسبة لإقامة شراكة لبناء القدرات، وهي أنشطة كان مقرراً تنظيمها أساساً في عام ٢٠١٨، ولكن أعيدت جدولتها لتنفيذ في موعد مبكر من عام ٢٠١٩؛ وجمع التبرعات للصندوق الاستئماني للمنحة الدراسية الخاصة للعملية المنتظمة، وتنفيذ المنحة الدراسية الخاصة.

١٧ - وأحاط الفريق العامل علماً بعرض قدمه المنسقان المشتركان بشأن المدخلات الواردة من الجولة الأولى من حلقات العمل الإقليمية في ما يتعلق ببناء القدرات. وطلب إلى المكتب أن يتولى، بالتشاور مع فريق الخبراء والأمانة، تقديم مشروع خطة مشروحة إلى الاجتماع الحادي عشر للفريق العامل المخصص الجامع لأغراض المناسبة المتعلقة بإجراء حوار بين أصحاب المصلحة المتعددين وبناء القدرات، المقرر تنظيمها في أوائل عام ٢٠١٩، على أن تؤخذ في الاعتبار المدخلات المقدمة من الدول، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، فضلاً عن المناقشات التي جرت في الجولة الأولى من حلقات العمل الإقليمية لدعم الدورة الثانية للعملية المنتظمة.

١٨ - وفي إطار البند ١١، نظر الفريق العامل في مشاريع التوصيات والتوجيهات المقدمة إلى المكتب وفريق الخبراء والأمانة. وفي إطار البند ١٢، قدم مدير شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار إفادة عن حالة الصندوق الاستئماني للتبرعات بغرض دعم الأعمال المضطلع بها في العملية المنتظمة، وأشار إلى أن الصندوق الاستئماني تلقى، منذ الاجتماع التاسع للفريق العامل المخصص، مساهمات من أيرلندا وجمهورية كوريا؛ وشجع الاجتماع الوفود على مواصلة المساهمة في الصندوق الاستئماني وتقديم مساهمات أخرى للعملية المنتظمة تلبية للنداء الذي وجهته الجمعية العامة في الفقرة ٣٢٩ من قرارها ٧٢/٧٣.

اعتماد التوصيات المقدمة إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين

١٩ - اعتمد الفريق العامل بتوافق الآراء مشروع التوصيات لكي تنظر فيها الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين (انظر الفرع الثالث). واعتمد الفريق العامل أيضاً التوصيات المقدمة إلى المكتب، وفريق الخبراء والأمانة العامة (انظر الفرع الرابع).

ثانياً - جدول أعمال الاجتماع العاشر للفريق العامل المخصص الجامع

٢٠ - أقر الفريق العامل المخصص الجامع جدول الأعمال الوارد أدناه.

- ١ - افتتاح الاجتماع.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال.
- ٣ - تنظيم الأعمال.
- ٤ - تقرير مكتب الفريق العامل المخصص الجامع.
- ٥ - عروض بشأن نتائج الجولة الأولى من حلقات العمل الإقليمية.
- ٦ - المخطط العام للتقييم العالمي الثاني للمحيطات.
- ٧ - جدول زمني وخطة تنفيذ المخطط العام للتقييم العالمي الثاني للمحيطات.
- ٨ - توجيهات مقدمة إلى المساهمين، الجزء الثاني.
- ٩ - الجولة الثانية من حلقات العمل الإقليمية.
- ١٠ - بناء القدرات.
- ١١ - اعتماد توصيات إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين.

- ١٢ - مسائل أخرى.
١٣ - اختتام الاجتماع.

ثالثا - توصيات الفريق العامل المخصص الجامع المقدمة إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين

- ٢١ - يوصي الفريق العامل المخصص الجامع الجمعية العامة بأن:
- (أ) ترحب بعقد الاجتماع العاشر للفريق العامل المخصص الجامع، في ٢٨ شباط/فبراير و ١ آذار/مارس ٢٠١٨، وفقا للفقرة ٣٣٠ من القرار ٧٣/٧٢؛
- (ب) تحيط علما بالتوصيات والتوجيهات التي اعتمدها الفريق العامل المخصص الجامع في اجتماعه العاشر؛
- (ج) تعيد تأكيد قرارها بأن على فريق الخبراء، لدى وضعه مخططا عاما، أن يمضي قدما في عمله على أساس إعداد تقييم شامل وحيد؛
- (د) تحيط علما بإقرار الفريق العامل المخصص الجامع المخطط العام للتقييم العالمي الثاني للمحيطات وفقا للفقرة ٣٣٠ من القرار ٧٣/٧٢، والوارد في المرفق الأول لهذا التقرير؛
- (هـ) تحيط علما بالجدول الزمني الأولي وخطة التنفيذ للتقييم العالمي الثاني للمحيطات اللذين أعدهما فريق الخبراء بالتشاور مع أمانة العملية المنتظمة^(٥)؛
- (و) تحيط علما بالتوجيهات المقدمة إلى المساهمين، الجزء الثاني، التي أعدت عملا بالفقرة ٣١٠ من قرار الجمعية العامة ٢٥٧/٧١، والواردة في المرفق الثاني لهذا التقرير؛
- (ز) تحيط علما بالموجزات المتعلقة بالجولة الأولى من حلقات العمل الإقليمية دعما للدورة الثانية للعملية المنتظمة، التي عقدت في لشبونة، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، وفي أوكلاوند، نيوزيلندا، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، وفي كامبوريو، البرازيل، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، وفي بانكوك، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، وفي زنجبار، جمهورية تنزانيا المتحدة، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وهي الموجزات التي استُرشد بها في إعداد المخطط العام للتقييم العالمي الثاني للمحيطات، وستساعد في تحديد مزيد من الخبراء لمجموعة الخبراء، وتحديد المسائل التي سينظر فيها في المناسبة التي ستعقد بشأن عقد حوار بين أصحاب المصلحة المتعددين، وبشأن بناء القدرات؛
- (ح) تحيط علما بتعيين خبير إضافي لينضم إلى فريق الخبراء وفقا للفقرة ٢٨٧ من قرار الجمعية العامة ٢٣٥/٧٠، وتحث المجموعات الإقليمية التي لم تعين خبراء بعد، على أن تفعل ذلك، مع مراعاة الحاجة إلى كفاءة التوزيع الجغرافي وتوافر الخبرة الكافية في التخصصات الاجتماعية - الاقتصادية؛

(٥) انظر "الجدول الزمني الأولي وخطة التنفيذ للتقييم العالمي الثاني للمحيطات"، متاح على الموقع التالي:

- (ط) تحيط علما بالدعوة إلى تعيين مزيد من الخبراء في مجموعة الخبراء للدورة الثانية للعملية المنتظمة، وتشجع تعيين خبراء من جانب الدول، ومن خلال التوصيات الصادرة عن المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة، في مجموعة الخبراء وفقا للآلية المتعلقة بإنشاء مجموعة من الخبراء للدورة الثانية للعملية المنتظمة التي وضعها مكتب الفريق العامل المخصص الجامع عملا بالفقرة ٣١١ من القرار ٢٥٧/٧١؛
- (ي) ترحب بتعيين الدول جهات تنسيق وطنية عملا بالفقرة ٣١٢ من القرار ٢٥٧/٧١، وتحث الدول التي لم تعين جهات تنسيق وطنية بعد على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن؛
- (ك) ترحب بالعروض المقدمة لاستضافة حلقات عمل إقليمية للحولة الثانية من حلقات العمل الإقليمية المقرر عقدها في عام ٢٠١٨، من أجل دعم العملية المنتظمة؛
- (ل) تذكّر بالدعوة التي وجهتها في الفقرة ٣١٣ من القرار ٢٥٧/٧١ إلى اللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والمنظمة البحرية الدولية، ومنظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها وصناديقها وبرامجها ذات الصلة، حسب الاقتضاء، لتقديم المساعدة في تنفيذ أعمال الدورة الثانية للعملية المنتظمة في ما يتعلق بالأنشطة التالية: إذكاء الوعي، وتعيين خبراء للانضمام إلى مجموعة الخبراء، وتقديم الدعم التقني والعلمي للمكتب ولفريق الخبراء، واستضافة حلقات العمل واجتماعات أفرقة الصياغة، وبناء القدرات؛
- (م) تذكر أيضا بدعوتهما الواردة في الفقرة ٣١٤ من القرار ٢٥٧/٧١ والموجهة إلى المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة للإسهام، حسب الاقتضاء، في أنشطة الدورة الثانية؛
- (ن) تطلب إلى الأمانة أن تواصل تحديث قائمة التقييمات التي أجريت مؤخرا، والجارية، والعمليات الأخرى على الصعيدين الإقليمي والعالمي ذات الصلة بالعملية المنتظمة، وتشجع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على أن تواصل تقديم معلومات إلى الأمانة عن التقييمات والعمليات الأخرى التي أجريت مؤخرا، والجارية، على الصعيدين الإقليمي والعالمي ذات الصلة بالعملية المنتظمة؛
- (س) تطلب أيضا إلى الأمانة أن تواصل تجميع المعلومات وتعهدتها لإدراجها في قائمة الاحتياجات والفرص المتعلقة ببناء القدرات، وذات الصلة بالعملية المنتظمة، وتشجع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على مواصلة تقديم المعلومات المناسبة لتتولى الأمانة تجميعها وتعهدتها؛

رابعا - التوجيهات المقدمة إلى المكتب، وفريق الخبراء، وأمانة العملية المنتظمة، بشأن تنفيذ الدورة الثانية للعملية المنتظمة

٢٢ - يقرر الفريق العامل المخصص الجامع أن:

- (أ) يطلب إلى فريق الخبراء إعداد مخطط عام مشروع للتقييم العالمي الثاني للمحيطات للاجتماع الحادي عشر للفريق العامل المخصص الجامع؛
- (ب) يطلب إلى مكتبه الإشراف على تنفيذ الجدول الزمني الأولي وخطة التنفيذ للتقييم العالمي الثاني للمحيطات؛

- (ج) يطلب إلى مكتبه أيضاً الموافقة على قائمة الأعضاء الرئيسيين، وأعضاء القيادة المشتركة، والدستور النهائي لأفرقة الصياغة، لإعداد التقييم العالمي الثاني للمحيطات؛
- (د) يطلب كذلك إلى مكتبه إكمال واعتماد المبادئ التوجيهية للجولة الثانية من حلقات العمل المقرر عقدها في عام ٢٠١٨ لمساعدة العملية المنتظمة، والتي سيعدها فريق الخبراء بالتشاور مع الأمانة، مع مراعاة المبادئ التوجيهية للجولة الأولى من حلقات العمل للدورة الثانية للعملية المنتظمة؛
- (هـ) يطلب إلى مكتبه البت بشأن تحديد مكان حلقات العمل الإقليمية الخمس للجولة الثانية من حلقات العمل الإقليمية على أساس العروض الرسمية، مع الأخذ في الاعتبار التكاليف وسهولة الوصول إلى أماكن انعقاد الاجتماع؛
- (و) يطلب أيضاً إلى مكتبه الإشراف على تعيين مزيد من الخبراء لمجموعة الخبراء للدورة الثانية للعملية المنتظمة، وفقاً للآلية المتعلقة بإنشاء مجموعة الخبراء للدورة الثانية للعملية المنتظمة، التي وضعها مكتب الفريق العامل المخصص الجامع عملاً بالفقرة ٣١١ من قرار الجمعية العامة ٢٥٧/٧١؛
- (ز) يطلب كذلك إلى مكتبه أن يتولى، بالتشاور مع فريق الخبراء والأمانة، تقديم مشروع خطة مشروحة إلى الفريق العامل المخصص الجامع في اجتماعه الحادي عشر، لأغراض المناسبة المتعلقة بعقد حوار بين أصحاب المصلحة المتعددين، وبناء القدرات، المقرر تنظيمها في أوائل عام ٢٠١٩، على أن تؤخذ في الاعتبار المدخلات المقدمة من الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، فضلاً عن المناقشات التي جرت في الجولة الأولى من حلقات العمل الإقليمية لدعم الدورة الثانية للعملية المنتظمة؛
- (ح) يطلب إلى مكتبه دعوة الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى الإسهام في المناسبة المتعلقة بعقد حوار بين أصحاب المصلحة المتعددين وبناء القدرات، بطرق منها تبادل الدراسات عن الممارسات الجيدة في مجال بناء القدرات، لدعم التفاعل بين العلوم والسياسات.

المخطط العام للتقييم العالمي الثاني للمحيطات

وضع فريق الخبراء المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية، في اجتماعه المعقود في الفترة من ١٥ إلى ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، مشروع مخطط عام للتقييم العالمي الثاني للمحيطات، نظر فيه مكتب الفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة في اجتماعه المعقود في ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٨. وفي وقت لاحق، نظر الفريق العامل المخصص الجامع، في اجتماعه العاشر المعقود في ٢٨ شباط/فبراير و ١ آذار/مارس ٢٠١٨، في مشروع المخطط العام. ويتضمن المشروع المنقح التعديلات التي اقترحتها الفريق العامل المخصص الجامع، والتي أشار المنسقان المشتركان لفريق الخبراء بإمكانية قبولها لتتسق مع التصميم العام لمشروع المخطط ومع التوجيهات المقدمة إلى المساهمين، الجزء الأول، التي اعتمدها الفريق العامل المخصص الجامع في اجتماعه التاسع، وأشارت إليها الجمعية العامة في قرارها ٧٣/٧٢ بشأن المحيطات وقانون البحار.

ووافق الفريق العامل المخصص الجامع على المخطط العام المنقح وفقا للفقرة ٣٣٠ من قرار الجمعية العامة ٧٣/٧٢، وطلب أيضا إلى فريق الخبراء إعداد مخطط مشروع للتقييم العالمي الثاني للمحيطات للاجتماع الحادي عشر للفريق العامل المخصص الجامع، المقرر عقده يومي ٢٣ و ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٨.

معلومات أساسية للمخطط العام الثاني للتحقيق العالمي للمحيطات

- ١ - سيتضمن كل فصل (أو كل فرع من كل فصل)، بخلاف الفصول ١ إلى ٤، ما يلي:
 - (أ) خلاصة للفصل أو الفرع في فقرة واحدة؛
 - (ب) موجز قصير جدا للحالة المسجلة في التحقيق البحري العالمي المتكامل الأول (التقييم العالمي الأول للمحيطات)؛
 - (ج) وصف للتغيرات البيئية بين عامي ٢٠١٠ و ٢٠٢٠؛
 - (د) وصف للآثار الاقتصادية والاجتماعية و/أو التغيرات الاقتصادية أو الاجتماعية الأخرى (بما في ذلك، عند الاقتضاء، التغيرات في التوزيع العالمي للفوائد والخسائر، والمسائل المتعلقة بمفاهيم رأس المال الطبيعي)؛
 - (هـ) وصف للثغرات الرئيسية في المعلومات في ما يتعلق بالموضوع؛
 - (و) وصف للثغرات الرئيسية في مجال بناء القدرات في الميدان.
- ٢ - يُبيّن العنوان المقترح لكل فصل وكل فرع من فروع الفصول بحروف بارزة. ويُقترح أن تشكل هذه جزءاً من هيكل التحقيق العالمي الثاني للمحيطات. وسوف تتولى أفرقة الصياغة اختيار أي تقسيمات فرعية أخرى. وقد تُعيّن أفرقة صياغة مستقلة لكل فرع من فروع بعض الفصول. أما المواد الأخرى الواردة تحت عنوان أي فصل، فتدرج كمؤشر على المواضيع التي تتقرر تغطيتها في ذلك الفصل أو الفرع.
- ٣ - وعند الاقتضاء، فإن كل فصل أو فرع سيستعرض بصورة مستقلة الحالة في مختلف مناطق المحيطات (المنطقة القطبية الشمالية، وشمال المحيط الأطلسي، وجنوب المحيط الأطلسي، والمحيط الهندي، وشمال المحيط الهادئ، وجنوب المحيط الهادئ، والمحيط الجنوبي).
- ٤ - وعند الاقتضاء، سيتضمن كل فصل تقييماً صريحاً للكيفية التي تساهم بها التطورات الواردة في الفصل في تحقيق أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة. وتتضمن الخلاصة التقنية للتحقيق العالمي الأول للمحيطات، المتعلقة بالمحيطات وأهداف التنمية المستدامة في إطار خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، أول تقييم لأهداف التنمية المستدامة ذات الصلة بمختلف جوانب البيئة البحرية. وسوف يُطلب إلى فريق صياغة كل فصل النظر في أهداف التنمية المستدامة المحددة بهذه الطريقة والتي هي ذات صلة بالفصل المكلف بصياغته؛ وتحديد ما إذا كان يتعين النظر في أي أهداف أخرى من أهداف التنمية المستدامة في ذلك الفصل. وسيتضمن الفصل الأول (الموجز العام) لمحة عامة عن تلك التقييمات في ما يتعلق بجميع الأهداف ذات الصلة.

مخطط عام

الجزء ١: موجز

الفصل ١: موجز عام

الجزء ٢: مقدمة

الفصل ٢: النهج في تناول التقييم

(أ) الغرض من التقييم

١ - أعربت الجمعية العامة، بناء على إنشائها، في عام ٢٠٠٢، عملية لرصد حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية، عن تأييدها للهدف العام للعملية المنتظمة وفقا للأحكام التالية^(١):

من شأن العملية المنتظمة أن تحظى بالاعتراف في إطار الأمم المتحدة بوصفها الآلية العالمية لاستعراض حالة البيئة البحرية، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية، على أساس مستمر ومنهجي، بتوفير تقييمات منتظمة على الصعيدين العالمي وفوق الإقليمي، وتوفير رؤية متكاملة بشأن الجوانب البيئية والاقتصادية والاجتماعية. ومن شأن هذه التقييمات أن تدعم عملية اتخاذ قرارات مستنيرة وأن تسهم من ثم في تحقيق إدارة مستدامة للأنشطة البشرية التي تؤثر على المحيطات والبحار، وفقا للقانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وغيرها من الصكوك والمبادرات الدولية السارية.

٢ - ووافقت الجمعية العامة كذلك على ما يلي^(٢):

أن يركز نطاق العملية المنتظمة، في دورتها الأولى، على إرساء خط للأساس. وفي الدورات اللاحقة، سيتمدد نطاق العملية ليشمل تقييم الاتجاهات السائدة.

٣ - وفي عام ٢٠١٦، أيدت الجمعية العامة برنامج العمل للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٠، للدورة الثانية للعملية المنتظمة^(٣)، التي نصت على ما يلي:

النتائج الأولى: التقييم العالمي الثاني للمحيطات

استنادا إلى خطوط الأساس التي أرساها التقييم العالمي المتكامل الأول للبيئة البحرية، سيقوم فريق الخبراء بإعداد تقييم (أو أكثر). وستبدأ العملية بتحديد نطاق التقييم في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. وسيوضع التقييم (التقييمات) في الصيغة النهائية بحلول أواخر

(١) الفقرة ١٧٧ من القرار ٧١/٦٤، التي تؤيد ما ورد في الفقرة ٧ من مرفق الوثيقة A/64/347.

(٢) الفقرة ١٧٧ من القرار ٧١/٦٤، التي تؤيد ما ورد في الفقرة ١٩ من مرفق الوثيقة A/64/347. انظر أيضا القرار ٧٣/٧٢، الفقرة ٣٠٢.

(٣) الفقرة ٢٩٩ من القرار ٦١/٢٥٧ التي تؤيد ما ورد في الفقرة ٥ من ضمیمة الوثيقة A/71/362.

عام ٢٠٢٠. وسيجري دعم عملية تحديد النطاق وإعداد التقييم (التقييمات) بعقد حلقات عمل إقليمية ستؤدي أموراً منها المساعدة في تحديد الأولويات الإقليمية.

وفي وقت لاحق، أيدت الجمعية العامة توصية الفريق العامل المخصص الجامع، بأن يكون هناك تقييم شامل واحد خلال الدورة الثانية من العملية المنتظمة^(٤). وهذه الوثيقة هي ذلك التقييم الوحيد الشامل. وسيرد في مرفق لهذه الوثيقة وصف لطريقة العمل التي اعتمدت في إجراء التقييم.

(ب) النهج المتبع في التقييم

١ - يهدف التقييم العالمي الثاني للمحيطات، إلى إعطاء صورة عن حالة البيئة البحرية، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية، استناداً إلى التطورات التي حدثت منذ وضع خط الأساس الوارد في التقييم العالمي الأول للمحيطات، واستخدام عناصر نموذج قوى الدفع - الضغوط - الحالة - التأثير - الاستجابات. والتقييم:

➤ يحدد قوى الدفع ذات الصلة،

➤ ويصف الاتجاهات في **الحالات** الراهنة للعناصر الرئيسية في البيئة البحرية،

➤ الناجمة عن التطورات في آثار **الضغوط** الكثيرة، وما يترتب عليها من **عواقب**،

➤ والتطورات في الآثار المترتبة على التدابير التي تتخذها الإدارة **استجابة** لذلك.

٢ - ثم يستعرض التقييم بعد ذلك التطورات في وسائل الاستجابة بطرق متعددة الأوجه للضغوط المتعددة التي تؤثر في وقت واحد على عناصر البيئة البحرية، وينظر في الأخير في المسائل الناشئة.

(ج) مزيد من التفاصيل بشأن الخدمات المتعلقة بالنهج والنظم الإيكولوجية للقوى المحركة - الضغوط - الحالة - التأثير - الاستجابات (بما في ذلك تعاريف خدمات الإمداد، وخدمات التنظيم، والخدمات الثقافية، وخدمات الدعم)

الفصل ٣: الفهم العلمي للمحيطات

➤ أهمية البحث العلمي البحري؛

➤ التحسينات الرئيسية الأخيرة في فهم المحيطات، بما في ذلك ما يلي:

o الخواص الفيزيائية والكيميائية للمحيطات؛

o قياس أعماق المحيطات؛

o دوران المحيطات؛

o الآثار التي يحدثها الضجيج البشري على الكائنات الحية؛

o مصادر الحطام البحري.

(٤) الفقرة ٣٠٤ من القرار ٧٣/٧٢، التي تؤيد الفقرة ١٦ (ر) من الوثيقة A/72/494.

الجزء ٣ : القوى المحركة للتغيرات في البيئة البحرية

الفصل ٤ : القوى المحركة

- التطورات في مجال السكان (ولا سيما السكان في المناطق الساحلية)؛
- التطلعات الإنمائية:
 - الأمن الغذائي والسلامة الغذائية؛
 - استخدام الموارد (بما في ذلك الطلب على المعادن والهيدروكربونات، واستخدام الموارد الجينية البحرية)؛
 - الطاقة؛
 - النقل؛
 - الراحة والترفيه؛
- القوة المحركة نحو الاستدامة (بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة)؛
- الاحتياجات والتطلعات الثقافية؛
- مساهمات التكنولوجيات المحسنة.

الجزء ٤ : الحالة الراهنة للبيئة البحرية واتجاهاتها

الفصل ٥ : الاتجاهات في الحالة الفيزيائية والكيميائية للمحيطات

- (أ) درجة حرارة البحر، سواء على السطح وفي العمق؛
- (ب) مستويات سطح البحر؛
- (ج) درجة الملوحة سواء على السطح وفي العمق؛
- (د) دوران المحيطات، بما في ذلك تكون طبقات المحيطات، واختلاط مياه المحيطات، وارتفاع المياه من القاع إلى السطح، والتيارات الحدودية، ودوامات المحيطات، وأنماط التقلبات (من قبيل النينو، والنينيا، والتقلب في شمال المحيط الأطلسي)؛
- (هـ) الجليد البحري؛
- (و) كيمياء المحيطات، بما في ذلك تحمض المحيطات؛
- (ز) الأكسجين المذاب.

الفصل ٦ : الاتجاهات في التنوع البيولوجي للأنواع الرئيسية من الأحياء البحرية

- (سوف يرد وصف للتنوع البيولوجي للأنواع من حيث الوفرة والتوزيع والتناسل والتنوع داخل الأنواع)
- (أ) العوائل، بما في ذلك ما يلي:

- العوالق النباتية؛
- العوالق الحيوانية؛
- الجراثيم والفيروسات؛
- (ب) اللافقاريات البحرية؛
- (ج) الأسماك؛
- (د) الثدييات البحرية؛
- (هـ) الزواحف البحرية؛
- (و) الطيور البحرية؛
- (ز) النباتات البحرية؛
- (ح) الطحالب الكبيرة.

الفصل ٧: الاتجاهات السائدة في حالة التنوع البيولوجي في الموائل البحرية

- (أ) الركازات الرملية والطينية (القاع الناعم)؛
- (ب) الركازات الصخرية والشعاب المرجانية؛
- (ج) منطقة المد والجزر؛
- (د) الجزر المرجانية والبحيرات الجزرية؛
- (هـ) الشعاب المرجانية المدارية ودون المدارية؛
- (و) مرجانيات المياه الباردة؛
- (ز) المصببات والدلتات؛
- (ح) غابات العشب البحري والقيعان الطحلبية؛
- (ط) مروج الأعشاب البحرية؛
- (ي) المنغروف؛
- (ك) المستنقعات المالحة؛
- (ل) الأخاديد المغمورة؛
- (م) جليد خطوط العرض العليا (بما في ذلك الجليد الموجود في مناطق أعالي المحيطات)؛
- (ن) الجبال والمسلات البحرية؛
- (س) السهول السحيقة؛
- (ع) أعالي المحيطات؛

- (ف) الارتفاعات المتطاولة، والهضاب والخنادق؛
 (ص) الفتحات الحرارية المائية والمرتشحات الباردة؛
 (ق) بحر سارغاسو.

الفصل ٨: الاتجاهات في حالة المجتمع البشري في ما يتعلق بالمحيطات

- (أ) المجتمعات الساحلية، بما في ذلك سكان المناطق الساحلية، وحجم المجتمعات الساحلية، وثروتها/إيراداتها، ومواطن ضعفها، وقدرتها على التكيف، واعتمادها على المحيطات (بما في ذلك اعتمادها على الموارد البحرية وتعاملها معها)؛
 (ب) الصحة البشرية من حيث تأثرها بالمحيط، بما في ذلك صحة المجتمعات الساحلية مقارنة بالمجتمعات الداخلية، وآثار التعرض لمياه البحر الملوثة، ومدى إغلاق الشواطئ لأسباب صحية. ومدى أثر موارد الأغذية البحرية المستمدة من البحر في نشوء مشاكل صحية لاحتوائها على مواد خطيرة (بما في ذلك المعادن، والجسيمات البلاستيكية، والجسيمات النانوية) والممرضات الموجودة فيها؛
 (ج) الصناعات البحرية، بما في ذلك أداؤها الاقتصادي، ودور نقل البضائع في التجارة الدولية، ودور الشحن بالعبارات والشحن الساحلي في النقل الداخلي؛ واستقدام العمال، ونسبة العمال من النساء، ومعدلات الوفيات والإصابات لدى العاملين فيها، وحماية ظروف العمل ومستويات الأجور فيها، والأمن البحري، والاتجار بالبشر، والرق، والتهرب، والوصول إلى الأسواق، ومرافق مناولة المنتجات من مصائد الأسماك، ونسبة إنتاج مصائد الأسماك الحرفية، أو تلك المتصلة بالثقافة، أو التي تمارسها الشعوب الأصلية؛
 (د) الخدمات الثقافية البحرية، بما في ذلك مدى الحفاظ على الموارد الثقافية البحرية، ودعم الأنشطة الثقافية المرتبطة بالبحر، ومدى استخدام الأجسام المستمدة من البحر وما لها من قيمة ثقافية.

الجزء ٥: اتجاهات الضغوط على البيئة البحرية

(ينبغي أن يشمل كل فصل/فرع في هذا الجزء مناقشة لما يلي: (أ) آثار الضغوط على كل من الأحياء البحرية والموائل البحرية وعلى البشر، و (ب) تدابير الإدارة (سواء التدابير التكوينية والتخفيفية) المتخذة استجابة للضغوط، و (ج) التفاعل بين جميع النظم الإيكولوجية الأرضية (بما في ذلك النظم الإيكولوجية في الجبال، والهضاب، والأراضي المنخفضة، والمناطق الساحلية، والمحيطات)

الفصل ٩: الضغوط الناجمة عن التغيرات في المناخ والغلاف الجوي

- (أ) الخصائص الفيزيائية للمحيطات، بما في ذلك آثارها على توزيع الكائنات الحية ودوراتها الموسمية، وعلى المجتمعات الساحلية (بما في ذلك ارتفاع مستوى سطح البحر)؛
 (ب) كيمياء المحيطات، بما في ذلك إنتاج كربونات الكالسيوم وآثارها على الكائنات الحية والشواطئ والجزر المرجانية؛

(ج) الأحداث المناخية القاسية، بما في ذلك آثارها على الكائنات الحية والشواطئ والمجتمعات الساحلية، والشحن، والهياكل الأساسية البحرية (بما في ذلك الكابلات وخطوط الأنابيب البحرية).

الفصل ١٠ : التغيرات في المدخلات في البيئة البحرية للمغذيات

- من المناطق البرية؛
- من السفن والمنشآت البحرية؛
- وما يترتب على ذلك من مشاكل التشبع بالمغذيات في البيئة البحرية، بما في ذلك تكاثر الطحالب الضارة.

الفصل ١١ : التغيرات في المدخلات من السوائل ومن الغلاف الجوي في البيئة البحرية سواء من الأرض (بما في ذلك المياه الجوفية)، والسفن والمنشآت البحرية

- (أ) الملوثات العضوية الثابتة (بما في ذلك الملوثات المحمولة مع التدفق السطحي والناجمة عن استخدام مبيدات الآفات الزراعية)؛
- (ب) الفلزات؛
- (ج) المواد المشعة (بما في ذلك المواد المشعة الطبيعية المنشأ؛
- (د) منتجات الرعاية الشخصية، والمستحضرات الصيدلانية والمنتجات المغذية؛
- (هـ) الملوثات الجوية (الأكاسيد الأحادية النيتروجين (ولكن ليس ذلك من حيث كونها مغذيات) وأكاسيد الكبريت)؛
- (و) الهيدروكربونات من المصادر البرية والسفن والمنشآت البحرية (بما في ذلك ترتيبات الاستجابة في ما يتعلق بالانسكابات والتصريف)؛
- (ز) المواد الأخرى المستخدمة في المنشآت البحرية والتي يجرى تصريفها منها؛
- (ح) توزيع تركيزات الملوثات واتجاهاتها.

الفصل ١٢ : التغيرات في توزيع المدخلات من النفايات الصلبة في البيئة البحرية (بخلاف المواد المجروفة)

- إلقاء النفايات في البحر (بما في ذلك القمامة المتولدة من السفن وحمأة مياه المجاري)؛
- الأنشطة التي تسفر عن تراكم الحطام البحري، بما فيها اللدائن، ومعدات الصيد المهجورة، والجسيمات الدقيقة، والجسيمات النانوية، والتقديرات المتعلقة بالمصادر سواء من البر ومن السفن والمنشآت البحرية.

الفصل ١٣ : التغييرات في التعرية والترسب

- التغييرات في إدارة الأنهار (بما في ذلك السدود) التي تؤثر في كمية الرواسب والمياه التي تصل إلى المحيطات، والتحات الساحلي؛
- التغييرات في استخدام الأراضي، التي تؤدي إلى تغييرات في أنماط التعرية؛
- تغذية الشواطئ.

الفصل ١٤ : التغييرات في الهياكل الأساسية الساحلية والبحرية

- حجم الأراضي المستقطعة من البحر؛
- نطاق التحصينات الأرضية الجديدة المنشأة ضد البحر، ونطاق التحصينات البحرية المتروكة؛
- مدى التنمية الساحلية، بما في ذلك تنمية السياحة؛
- التعديلات الأخرى التي تؤثر على سكان المناطق الساحلية بسبب ارتفاع مستوى سطح البحر؛
- التغييرات في منشآت الموانئ وإدارتها، بما في ذلك أعمال التجريف؛
- التغييرات في الكابلات وخطوط الأنابيب البحرية.

الفصل ١٥ : التغييرات في أنشطة مصائد الأسماك وحصاد اللافقاريات البحرية البرية

- مستويات المصيد من الأسماك، وذلك بعد احتساب آثار التدابير الإدارية (بما في ذلك آثار المستويات التقديرية للإعانات المقدمة إلى مصائد الأسماك (سواء الإعانات المقدمة من أجل تعزيز القدرات والإعانات المقدمة للمستفيدين))، المتخذة كما يلي:
 - o داخل نطاق الولاية الوطنية (من جانب مصائد الأسماك التجارية، ومن جانب مصائد الأسماك الحرفية (وتسمى، خلافاً لذلك، بمصائد الأسماك الصغيرة الحجم ومصائد الأسماك المعيشية)؛
 - o خارج نطاق الولاية الوطنية (بما في ذلك آثار مصائد الأسماك الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية جراء استنفاد مصائد الأسماك داخل الولاية الوطنية)؛
- مستويات الحصاد من اللافقاريات البحرية (بما في ذلك المحار)؛
- مستويات المصيد العرضي والآثار الأخرى المترتبة في النظم الإيكولوجية المشهية والنظم الإيكولوجية القاعية؛
- مستويات خسائر ما بعد الحصاد؛
- مستويات تكاثر الأرصد السمكية؛
- استخدام البروتين البحري في الزراعة وتربية الأحياء المائية؛
- المستويات التقديرية لمصائد الأسماك غير القانونية وغير المنظمة وغير المبلغ عنها؛
- مستويات الحصاد غير الغذائي.

الفصل ١٦ : التغييرات في تربية الأحياء المائية

- التغييرات في مناطق قاع البحار المغطاة بمنشآت تربية الأحياء المائية؛
- التغييرات في كميات الإنتاج من تربية الأحياء المائية البحرية في:
 - o الأسماك؛
 - o اللاقاريات (بما في ذلك المحار)؛
- التغييرات في إدارة تربية الأحياء المائية البحرية، بما في ذلك آثارها على الأسماك غير المستزرعة، وفي نسب الوجبات السمكية والخضروات المستخدمة لتغذيتها، وكميات المبيدات المستخدمة.

الفصل ١٧ : التغييرات في الحصاد من الأعشاب البحرية واستخدامها

- التغييرات في مستوى حصاد الأعشاب البحرية غير المستزرعة؛
- التغييرات في مستوى زراعة الأعشاب البحرية؛
- التطورات في استخدام الأعشاب البحرية.

الفصل ١٨ : التغييرات في تحلية المياه وفي إنتاج الملح البحري

الفصل ١٩ : التغييرات في التعدين في قاع البحار

- أثر التحسينات التكنولوجية؛
- التعدين داخل نطاق الولاية الوطنية:
 - o المعادن؛
 - o الرمال والكتل الصخرية؛
 - o المواد الأخرى (على سبيل المثال، الماس)؛
- التعدين خارج نطاق الولاية الوطنية.

الفصل ٢٠ : التغييرات في استكشاف المواد الهيدروكربونية واستخراجها

- بما في ذلك شمول المناطق الجديدة لاستكشاف مجالات جديدة،
- ولا يشمل ذلك آثار الضجيج (انظر الفصل ٢١)
- ولا يشمل التصريف والانبعاثات (انظر الفصل ١١)؛
- وقف تشغيل المنشآت البحرية.

الفصل ٢١ : الاتجاهات المتعلقة بمدخلات الضجيج البشري في البيئة البحرية، بما في ذلك

تحسين فهم آثاره في جميع الأنواع - انظر الفصل ٣

الفصل ٢٢ : التطورات في مصادر الطاقة المتجددة، بما في ذلك ما يلي:

- الطاقة الحرارية الأرضية؛
- الطاقة الشمسية؛
- طاقة المد والجزر؛
- الطاقة الموجية؛
- طاقة الرياح.

الفصل ٢٣ : التطورات في النقل البحري

- العبارات؛
- انواع الشحن الساحلي الأخرى؛
- نقل البضائع على النطاق الدولي، بما في ذلك الآثار المترتبة على النقل بالحاويات؛
- الرحلات السياحية؛
- تفكيك السفن؛
- خزانات الوقود؛
- (ولكن التصريفات والانبعاثات من السفن، والقمامة، والصرف الصحي، ونقل الأنواع الغازية، جميعها مشمولة في الفصول التي تتناول هذه المواضيع).

الفصل ٢٤ : التطورات المستجدة في الأنشطة السياحية والترفيهية

الفصل ٢٥ : الأنواع الغازية، بما في ذلك انتقالها في مياه الصابورة وعلى هياكل السفن

الفصل ٢٦ : التطورات المستجدة في استكشاف الموارد الجينية البحرية واستخدامها

الفصل ٢٧ : الهيدرات البحرية - مسألة ناشئة محتملة

الفصل ٢٨ : الآثار التراكمية

الجزء ٦ : الاتجاهات في النهج المتعلقة بإدارة البيئة البحرية

الفصل ٢٩ : التطورات في التخطيط المكاني البحري

الفصل ٣٠ : التطورات في النهج الإدارية

- نهج الإدارة القائمة على النظم البيئية؛
- نهج الإدارة القائمة على الثقافة؛
- نهج الإدارة المجتمعية؛

➤ أدوات الإدارة على أساس المناطق، بما في ذلك المناطق البحرية المحمية، والمناطق الخاصة (كالمناطق الخاصة بموجب الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن، والمناطق البحرية الشديدة الحساسية)؛

➤ التكيف مع تغير المناخ وبناء القدرة على الصمود.

الفصل ٣١: التطورات الحاصلة في فهم الفوائد الإجمالية من المحيطات بالنسبة للبشر، بما في ذلك توزيع تلك المنافع، وما لها من دور في ضمان تلك الفوائد في تحسين أعمال القانون الدولي على النحو المبين في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

توجيهات مقدمة إلى المساهمين

الجزء الثاني

مذكرة إحالة من فريق الخبراء التابع للعملية المنتظمة

وافق الفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية، في اجتماعه التاسع المعقود في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ (A/72/494، المرفق الرابع)، على الجزء الأول من التوجيهات المقدمة إلى المساهمين لأغراض الدورة الثانية للعملية المنتظمة. وقد أحاطت الجمعية العامة علماً بالجزء الأول من التوجيهات، في الفقرة ٣٠٤ من قرارها ٧٣/٧٢، المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

ويشمل الجزء الأول ترتيبات العمل لفريق الخبراء التابع للعملية المنتظمة، والأعضاء الرئيسيين، وأفرقة الصياغة، والجهات الأخرى.

ويتعلق جزء كبير مما تبقى من التوجيهات المقدمة إلى المساهمين للدورة الأولى بالهيكل الداخلي للتقييم البحري العالمي المتكامل الأول (التقييم العالمي الأول للمحيطات)، ووسائل إدماج الجوانب المختلفة التي نظر فيها. وكان هذا مرتبطاً بقوة بهيكل التقييم العالمي الأول للمحيطات ودوره في توفير تقييم أساسي. ولا يبدو أن ثمة حاجة إلى مواد مماثلة للدورة الثانية.

وهناك بعض المواد الأخرى الواردة في التوجيهات المقدمة إلى المساهمين للدورة الأولى تظل مهمة لإعداد التقييم الذي سيشكل الناتج الرئيسي للدورة الثانية للعملية المنتظمة.

وقد استعرض فريق الخبراء هذه المواد، وأصدر مشروع الجزء الثاني هذا للتوجيهات المقدمة إلى المساهمين. وهو يوصي بأن ينظر مكتب الفريق العامل المخصص الجامع للنظر في هذا المشروع ليشكل الجزء الثاني من التوجيهات المقدمة إلى المساهمين للدورة الثانية للعملية المنتظمة. وبهذا تكتمل استجابة فريق الخبراء لطلب الجمعية العامة الوارد في الفقرة ٣١٠ من قرارها ٢٥٧/٧١ بأن يجري استعراضاً للتوجيهات المقدمة إلى المساهمين.

الجزء الثاني من التوجيهات المقدمة إلى المساهمين

زاي - العالم والمناطق

٤٢ - الجهات الرئيسية المستهدفة بالتقييم هم مقرر السياسات على الصعيد الوطنية والإقليمية والعالمية. ولذلك يجب أن تركز مشاريع الفصول على تقديم تقييم يستفيد منه مقرر السياسات هؤلاء. وليس القصد هو تكرار أو إعادة تفسير التقييمات الإقليمية أو المواضيعية، بل وضع المشكلات والثغرات في البيانات في سياقها. لإظهار القواسم المشتركة على النطاق العالمي والاختلافات الإقليمية. وينبغي تحديد التقييمات الإقليمية ودون الإقليمية والمواضيعية القائمة واستخدامها في حالة توافرها، وعند الاقتضاء. ولذلك سيكون من المهم أن تتوصل أفرقة الصياغة إلى تحقيق التوازن الصحيح بين جميع المواد على المستوى العالمي وتوفير التفاصيل على المستويين الإقليمي والوطني. ويجب أن يعطي التقييم النهائي

صورة متوازنة عن محيطات العالم بوجه عام، لا أن يركز على المناطق التي قد تتوافر بشأنها معلومات كثيرة أو متاحة بسهولة.

حاء - المخاطر

٤٣ - يمكن تعريف "الخطر" رسمياً على أنه نتيجة لاحتمال وقوع حدث وخطورة هذا الحدث لو وقع. وهناك حاجة إلى تحديث تقييم المخاطر الوارد في التقييم العالمي الأول للمحيطات. وسوف يتعين تحديد مخاطر كبيرة جديدة وتقييمها في التقييم العالمي الثاني للمحيطات. وفي جميع عمليات التقييم، ينبغي، عند وصف الخطر، أن يوضح قدر الإمكان احتمال تحقق كل نتيجة ممكنة، وكذلك خطورتها المحتملة. وعندما تكون "الخطورة المحتملة" في الواقع مجموعة من النتائج الممكنة، ينبغي تمييز سيناريوهات "أسوأ الاحتمالات" بوضوح عن النتائج المحتملة الأخرى ذات الاحتمالات المماثلة أو ذات الاحتمالات الأكبر.

٤٤ - وتدخل المخاطر في عملية صنع القرارات بسبب عدة، إحداها احتمال أن يسبب بعض الضغوط، سواء كانت أحداثاً طبيعية أو أنشطة بشرية، بعض النتائج غير المرغوبة، ما لم تتم إدارتها أو تُخفف حدتها بفعالية. ومنها أيضاً احتمال أن تؤدي الإجراءات المتخذة لإدارة هذه النتائج، أو التخفيف من حدتها هي أيضاً، إلى آثار غير مرغوب فيها على بعض سمات النظام الإيكولوجي أو فوائده. وينبغي أن تنظر التقييمات دائماً في هذين الجانبين من جوانب المخاطر.

٤٥ - وينبغي أن تحدد تفاصيل كيفية القيام بذلك على أساس كل حالة على حدة، نظراً لتعدد أدوات قياس المخاطر والتعبير عنها. ويتوقف اختيار الطريقة المناسبة للإبلاغ عن المخاطر على كمية البيانات والمعلومات المتاحة ونوعيتها. وفي الحالات التي يتم التعبير عن وقوع درجة معينة من المخاطر، فينبغي تقديم معلومات كافية لتفسير هذا التعبير.

٤٦ - وبالنظر إلى أن الهدف من تقييم الدورة الثانية للعملية المنتظمة هو إدماج المعلومات المتعلقة بمختلف الضغوط وخواص النظام الإيكولوجي على الصعيدين العالمي وفوق الإقليمي، فمن المتوقع أن يستوعب التقييم طائفة واسعة من البيانات من حيث الكمية والنوعية، ومن حيث المعرفة بالعلاقات والآثار. ولذلك، لن يكون هناك نهج وحيد أمثل للتقدير الكمي للمخاطر والتعبير عنها. ولدى استعراض مشاريع الفصول، سينظر فريق الخبراء في كيفية تحديد المخاطر والإبلاغ عنها من جانب المساهمين، بما في ذلك كفاءة توحيد هذه الاعتبارات في كامل عملية التقييم.

طاء - تحديد حالات عدم اليقين والإبلاغ عنها

٤٧ - قد تكون بعض الاستنتاجات التي يخلص إليها التقييم الصادر عن الدورة الثانية للعملية المنتظمة مثيرة للخلاف. ولذلك فإنها ستخضع للمحيص الشديد من جانب الجهات المعنية صاحبة المصلحة. بيد أن جميع أجزاء التقرير يجب أن تكون دقيقة بقدر الإمكان، لأن أي خطأ في أي جزء قد يقوض مصداقية التقرير بكامله. ولتحقيق هذه الغاية، على المساهمين توخي الحذر والانضباط عند وصف عدم اليقين فيما يتصل بأية إفادات ترد في الفصول المسندة إليهم.

٤٨ - ويتم إظهار حالة عدم اليقين والتعبير عنها عن طريق بيان ما هو معروف عن موضوع ما (أي نوعية الأدلة المتوافرة وطبيعتها)، واحتمال وقوع حدث معين. وينبغي أن يرافق كل استنتاج من استنتاجات التقييم حكم بشأن مدى عدم التيقن منه. وثمة عدة طرق مختلفة للتعبير عن عدم اليقين، وهي: احتمال

وقوع حدث؛ ودرجة الثقة في أن الأدلة تدعم الاستنتاج؛ ومستوى فهم العمليات التي يجري وصفها؛ ودرجة قبول الاستنتاج لدى الخبراء.

٤٩ - ويشكل مقياس مستوى الفهم وسيلة ملائمة للإبلاغ عن طبيعة الدراسات بشأن موضوع معين وعددها ونوعيتها، وكذلك مستوى التوافق بين الدراسات. ويمكن إكمال هذا المقياس بمقاييس متعلقة بالأرجحية والثقة، إذا اعتبرت تلك المقاييس ضرورية وملائمة.

٥٠ - ويُشجّع المساهمون على الإفصاح عن مدى احتمال تحقق نتيجة أو وقوع حدث ما بصيغة تكون صريحة قدر الإمكان، غير أنه يتعين عليهم التأكد من استخدام أسلوب، في تقدير أو تقييم الاحتمالات أو الأرجحية (استناداً إلى حكم الخبراء أو تحليل البيانات أو النمذجة)، يكون ملائماً من حيث كم المعلومات المتاحة ونوعيتها وطبيعتها.

٥١ - وينبغي أن يتحاشى المساهمون إدراج الاستنتاجات في التقرير بدرجة عالية من الثقة في حين لا يتوافر بشأنها سوى القليل من الأدلة، وينبغي دوماً أن يتوخوا الوضوح عند إيراد تأكيدات قاطعة. وينبغي أن تخضع جميع الاستنتاجات للتحجيص، وأن تكون مدعومة بما يكفي بالمعلومات المتاحة الواردة في التقييم. ولدى استعراض مشاريع الفصول، سيتولى فريق الخبراء النظر في هذه الاستنتاجات والمعلومات الداعمة ذات الصلة، بما في ذلك كفاءة تطبيق نفس المعايير في جميع مراحل التقييم.

ياء - تناول وجهات النظر كافة

٥٢ - والغرض من التقييم هو التوصل إلى حكم بشأن موضوع ما. وعلى الرغم من ضرورة أخذ جميع وجهات النظر المعقولة بعين الاعتبار، ليس من الضروري منحها نفس القدر من الأهمية، أو حتى وصفها بالكامل في مشروع فصل. فينبغي أن تتألف أفرقة الصياغة من مساهمين ذوي وجهات نظر مختلفة، باعتبار ذلك خطوة أولى نحو ضمان توافر نطاق كامل من وجهات النظر. وينبغي أن تتحلى أفرقة الصياغة بالإنصاف والموضوعية لدى نظرها في المعلومات المتاحة لأغراض التقييم.

٥٣ - ومن الأهمية بمكان تحاشي "التحيز في التأكيد"، أي أن يميل الكتاب إلى إعطاء آرائهم وزناً أكبر من وزن الآراء الأخرى. وينبغي لأفرقة الصياغة أن تسجل صراحة أن طائفة من الآراء العلمية قد بحثت، وأن تكفل إيلاء الاعتبار الواجب لآراء بديلة موثقة على النحو المناسب.

٥٤ - وقد تكون هناك تفسيرات متعددة لمجموعة المعلومات المتاحة، ويكون كل منها مدعوماً بجزء من المعلومات العلمية الصحيحة، لكنها تتعارض مع أجزاء أخرى. وأفضل خدمة يمكن تقديمها لمقرري السياسات، في غالب الأحيان، هي إعلامهم بطبيعة التناقضات في المعلومات العلمية والتقنية، ومجموعة التفسيرات التي لا يمكن رفضها، والآثار المترتبة على كل تفسير، بما في ذلك المخاطر. وينبغي أن يكفل التقييم إبراز هذه الفوارق.

كاف - الإسناد

٥٥ - ينبغي توثيق مصادر جميع المعلومات في التقييم وإعطاؤها الإسناد الصحيح.

٥٦ - ويجب أن تكفل أفرقة الصياغة الحصول على التراخيص المتعلقة بحقوق التأليف والنشر، بالنسبة لجميع الرسوم البيانية والأشكال والجداول المتحصل عليها، وتوثيقها توثيقاً كاملاً. وسيتولى فريق الخبراء

إنشاء نظام للإيداع لجمع كل هذه التراخيص، ويجب أن تدون فيه أفرقة الصياغة التراخيص التي حصلت عليها في موعد لا يتجاوز تقديم مشاريع الفصول.

٥٧ - وتقع على عاتق المساهمين مسؤولية كفاءة إثبات الإسناد الصحيح لجميع مصادر المعلومات المذكورة، بالإضافة إلى تقديم دليل على تراخيص حقوق النشر والتأليف لجميع الرسوم البيانية والأشكال والجداول المدرجة في مساهمتهم. وسيتولى منظم اجتماعات الفريق، بالتعاون مع العضو الرئيسي (إن لم يكن ضمن الفريق)، مسؤولية كفاءة التزام كل مساهم بهذه المتطلبات. وسيطلب من أفرقة الصياغة الاستعاضة عن أي نص تظهر فيه هذه المشاكل بنص منقح يتحاشى هذه المشاكل. وفي سياق استعراض مشاريع الفصول، ستراعى مسألة كفاءة الامتثال لمتطلبات الإسناد وحقوق التأليف بنفس المعيار في جميع مراحل التقييم.